

الرقم
التاريخ
المشفوعات



الجمعية الخيرية في حبشه
بندر خيرية لتنمية نورك



وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية
المملكة العربية السعودية
مجلة بووزارة الموارد برقم ١٥٥

سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة

إطلاع أعضاء مجلس الإدارة

الاسم	م	صفته بالمجلس	التوقيع	التاريخ
سالم علي العradi	1	رئيس المجلس		١٤٤٥/٨/٥
أنس حسن الفراج	2	نائب الرئيس		١٤٤٥/٨/٥
عبدالله محمد العلي	3	المشرف المالي		١٤٤٥/٨/٥
تركي عبد الرحمن الحجيري	4	عضو		١٤٤٤/٨/٦
إبراهيم طويل القرعاني	5	عضو		١٤٤٣/٨/٥
توفيق سعيد الحويطي	6	عضو		١٤٤٣/٨/٥
ماجد حسين أبو الحسن	7	عضو		١٤٤٣/٨/٥
نايف محمد كلابي	8	عضو		١٤٤٣/٨/١٥
محمد حسن الفراج	9	عضو		١٤٤٣/٨/١٥

إطلاع موظفي الجمعية

الاسم	م	مسما الوظيفة	التوقيع	التاريخ
محمد أحمد مزة	1	محاسب- مدير تنفيذي مكلف		١٤٤٩/٨/٥
نورة العفين الحويطي	2	مشرفة القسم- باحثة		١٤٤٤/٨/٥
نادية ربيان الحويطي	3	باحث اجتماعية		١٤٤٤/٨/٥
محمد سالم القرعاني	4	أمين مستودع		١٤٤٤/٨/٥
حامد ربيع البلوي	5	سائق الجمعية		١٤٤٠/٨/٦
سليم حمود القرعاني	6	مستخدم الجمعية		١٤٤٥/٨/٥
ياسر سليمان الطقفي	7	حارس الجمعية		١٤٤٥/٨/٥

اللجنة المسئولة عن سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة

١- أنس الفراج (نائب الرئيس) ٢- محمد مزة (مدير تنفيدي) ٣- تركي الحجيري (عضو)

مقدمة

تتمثل هذه السياسة التعريف بالمبادئ والأداب والأخلاق الإسلامية المنبع الأساس لسلوك الفرد، ونشر القيم، مع تعزيز القيم المهنية والأخلاقية في علاقة الموظف مع زملائه ورؤسائه، والتي تدرج تحت إطار تنمية روح المسؤولية، والالتزام بها مع تعزيز ثقة العمالء بالخدمات التي تقدمها الجمعية، والعمل على مكافحة الفساد بشتى صوره.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات خاصة وفقاً للأنظمة.

البيان

- أ- اختيار المورد والمراقبة:
 - يجب أن تطبق الجمعية المبادئ المنصوص عليها في هذه السياسة عند اختيار شركائهم ومورديهم.
 - يجب أن يكون لدى الشركاء نظم لمراقبة مدى امتثال الموردين والمقاولين.
- ب- نزاهة الأعمال:
 - يحظر على الشركاء المنفذين تقديم أو دفع أو طلب أو قبول أي شيء - أو صنع الانطباع بذلك - للتاثير بشكل غير لائق على القرارات أو الإجراءات المتعلقة بأي من أعمال وأنشطة الجمعية.
 - يجب أن يداوم الشركاء على العمليات والإجراءات لمنع الأنشطة الفاسدة واكتشافها.
- ت- المنافسة الشريفة:
 - يجب أن تجري الجمعية والشركاء المنفذين أعمالهم بما يتواافق مع قواعد المنافسة الشريفة والقوية وبما يتواافق مع نظام المنافسة السعودي، سعياً لمكافحة الاحتكار.
 - يجب أن تستخدم والجمعية الشركاء المنفذين ممارسات الأعمال العادلة بما في ذلك الإعلانات الدقيقة والحقيقة.
- ث- دقة سجلات الأعمال:
 - يجب أن تتقييد وتتطابق الدفاتر والسجلات المالية وفق معايير ومبادئ المحاسبة العام.
 - يجب أن تكون السجلات كاملة ودقيقة من جميع الجوانب المادية.
 - يجب أن تكون السجلات مقروءة وواضحة وتعكس المعاملات والمدفوعات الفعلية.
 - يجب ألا تستخدم الجمعية والشركاء المنفذين أي أموال غير مسجلة ومقيدة في الدفاتر.
- ج- حماية المعلومات:



الرقم:
التاريخ:
المشروعات:

- يجب أن تحمي الجمعية والشركاء المنفذين حقوق الملكية الفكرية والمعلومات السرية، والتي تشمل أي معلومات شخصية يتم جمعها أو تخزينها أو معالجتها.
- يجب أن يعملا على منع فقدان أو إساءة استخدام أو سرقة أو الوصول غير المناسب للملكية الفكرية والمعلومات السرية أو كشفها أو تغييرها.
- يجب توفير سبل الحماية من الاتصال غير المرخص به و/أو نشر المعلومات التي تم الحصول عليها.

ح- جودة المنتج:

- يجب أن يضمن الشركاء المنفذين المشاركون في عملية الإمداد بالمواد/المنتجات واختبارها وتغليفها والامتثال للمتطلبات الخاصة بلوائح ضمان الجودة وممارسة التصنيع والمخبرية المناسبة المسجل بها المنتجات.
- يجب أن تكون الوثائق أو البيانات ذات الصلة بالمواد/المنتجات التي يتم القيام بها، أصلية ودقيقة ومقرؤة ومرابطة وقابلة للاستعادة وأمنة بحيث لا يمكن التلاعب بها بشكل مقصود أو غير مقصود ولا يمكن فقدانها.

- يجب امتثال الشركاء المنفذين لكل متطلبات الاحتفاظ بالسجلات التي تضعها الجهات ذات العلاقة وكذلك تلك المنصوص عليها في أي اتفاقية موقعة مع الجمعية.

خ- الامتثال للضوابط التجارية:

- يجب أن يمثل الشركاء المنفذين لجميع ضوابط الاستيراد والتصدير والعقوبات المعمول بها وغيرها من الأنظمة ذات العلاقة الامتثال الأمثل.

د- ابداء المخاوف:

- يجب على الشركاء المنفذين أن تبين لهم بأن موظفًا لدى الجمعية أو أي شخص يعمل نيابة عنها قد اشترك في سلوك غير نظامي أو غير لائق، بإبلاغ إدارة الجمعية فوراً.
- أي فرد أو جهة تعرف أو تشك أن أحد شركاء الجمعية أو من يعمل نيابة عنها قد اشترك في أعمال أو أنشطة تنتهك قواعد السلوك المهنية، يجب أن يفصح عما لديه عبر رابط تواصل معنا في الموقع الجمعية <https://dnpo.org.sa> ومن ثم الإبلاغ عن المخاوف لإدارة الجمعية.

- استقبال الشكاوى والإفصاح عن المخاوف يديرها فريق متخصص، حيث يمكن الحفاظ على سرية هوبيتك (بقدر ما يسمح به النظام).

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوجيه إليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى إدارة الموارد التنفيذية نشر الوعي بثقافة ومبادئ السلوك الوظيفي و الأخلاقيات الوظيفية وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.